الذمّة الماليّة الخاصّة للمرأة  
-------  
للمرأة ذمّة ماليّة خاصّة بها  
يغفلها وقد يتغافل عنها المجتمع  
-------  
وهي ببساطة كالتالي  
---------  
الحقّ الأوّل  
ميراث المرأة من أهلها هو حقّ صافي لها  
وليس لزوجها أن يعتدي عليه  
-------  
فإن أعطته من ميراثها عن طيب خاطر كان بها  
وإلا فلا ملام عليها إذا احتفظت بميراثها  
------  
وليس له طبعا أن يسئ معاملتها  
بدون أن يظهر أنّ سبب ذلك هو احتفاظها بميراثها  
يعني لا يعترض علي ذلك بشكل صريح  
ولا يغلّفه في صورة نكد علي الزوجة  
-------  
الحقّ الثاني  
--------  
مهر المرأة من زوجها هو حقّ خالص لها  
--------  
ويشمل المهر مقدّم ومؤخّر  
تستلم المرأة مقدّم صداقها قبل الدخلة  
وتستلم مؤخّر صداقها بعد الدخلة  
وهو حقّ واجب للزوجة  
---------  
بينما يظنّ البعض أنّ المؤخّر مرتبط بالطلاق  
في حين أنّ الحقّ هو أنّه مؤخّر الصداق  
يعني باقي المهر  
-------  
وعلي الرجل أن يدفعه للمرأة فور تمكّنه ماليا من ذلك  
فإذا مات قبل أن يدفعه لها  
يحتسب كدين عليه لزوجته  
يعني يتمّ إخراجه من الميراث قبل التقسيم  
مثله مثل الديون والوصيّة  
------  
وليس لأبي العروسة أيضا أن يأخذ مهرها بالإكراه  
------  
لو أعطت منه أباها كان بها  
وإلا  
فإنّها تحتفظ بمهرها لنفسها  
--------  
وتجد في مجتمعاتنا عادة غريبة  
وهي أن يأخذ أبو العروسة المهر  
ليجهّز به شقّة الزوجيّة  
من أيّ شرع جئتم بهذا ؟  
مهر الزوجة هو حقّها الخالص  
بجزئيه المقدّم والمؤخّر  
----------  
بينما يري البعض  
أنّه لو توافق أهل الزوج والزوجة  
وكتبوا ما يسمى القائمة باسم الزوجة  
فادرج بها ما أتت به من مالها الذي هو مهرها  
فلا بأس في ذلك عند الأكثرين  
--------  
بينما يظلّ ذلك مغايرا للحكمة من المهر  
فالحكمة من المهر هو متعة الزوجة به  
فأيّ وجه للمتعة سيتحقّق لها  
لو قلنا لها هذا المطبخ مثلا ملك لك  
لأنّنا اشتريناه من مهرك  
وهل ستتمكّن هي من بيعه إن أرادت ذلك  
فبأيّ وجه نقول لها هو ملكك  
ثمّ هي لا تستطيع التصرّف فيه  
--------  
وإذا أخذ الرجل ذهب زوجته بعد الزواج وباعه  
فعليه أن يعتبر ذلك دينا عليه لها  
--------  
ولا يوجد ما يسمّي  
المشاركة في الحياة الزوجيّة  
في هذا الموضوع  
------  
الرجل مسؤول عن الأسرة والإنفاق عليها  
وليست الزوجة مسؤولة عن شئ من ذلك  
ولا حتّي الإنفاق علي نفسها  
حتّي لو كانت غنيّة  
-------  
حتّي أنّ البعض قال أنّ الزوجة  
غير ملزمة بخدمة زوجها  
ولا حتّي إرضاع أبنائها  
وعلي الرجل أن يوفّر لها من يخدمها  
ولأبنائه من يخدمهم ومن ترضعهنّ  
وهي لا تلزم بمساعدته ولا حتّي بالإنفاق علي طعامها  
ولكن ما تقوم به النساء هو من طيب أنفسهن  
تفضّلا وتكرّما علي الرجال  
-------  
فلا يوجد في الإنفاق ما يسمّي المشاركة الزوجيّة  
فإذا أخذ ذهبها فعليه أن يعتبره دين واجب السداد  
إلا إذا أعطت المرأة من مالها عن طيب خاطر  
-------  
وقوامة الرجل علي المرأة تلزمه بالإنفاق عليها  
قال تعالي  
الرجال قوّامون علي النساء  
بما فضّل الله بعضهم علي بعض  
وبما أنفقوا من أموالهم  
--------  
ففي التفضيل قال تعالي  
بما فضّل الله بعضهم علي بعض  
---------  
يعني هناك أفضليّة للرجال في أشياء  
وأفضليّة للنساء في أشياء  
ولكن القوامة مرتبطة  
بالنقاط التي تفضّل فيها الرجال علي النساء  
--------  
فالله لم يقل مثلا  
الرجال قوّامون علي النساء  
بما فضّلهم الله عليهن  
ولكن قال  
بما فضّل الله بعضهم علي بعض  
------------  
بينما في الإنفاق  
فالآية صريحة  
قال تعالي  
وبما أنفقوا من أموالهم - أي الرجال  
--------  
الحقّ الثالث  
أجر المرأة إذا عملت  
---------  
إذا عملت المرأة وتقاضت أجرا  
فإنّ المال يكون مالها  
ولا يجب عليها أن تعطي الزوج منه شئ  
---------  
ولكن لا يجب علي الزوج أن ينفق علي مستلزمات عملها  
فمثلا لو عملت طبيبة  
واحتاجت شراء بعض الأدوات كسمّاعة الطبيب مثلا  
فإنّ زوجها لا يلزم بشراءها  
---------  
ولو عملت فاحتاجت لملابس أكثر من ملابسها العاديّة  
فإنّه لا يلزم بذلك  
هو ملزم فقط بملابسها العاديّة في حال كونها لا تعمل  
--------  
بينما لو اشترط أهل الزوجة علي الزوج  
أن تكمل الزوجة تعليمها بعد الزواج  
فإنّه يكون ملزما بالإنفاق عليها وعلي تعليمها  
وملابسها التي سترتديها وهي ذاهبة للتعليم  
والأدوات التي ستحتاجها للتعليم  
---------  
أي نعم من حقّ الرجل أن يمنع زوجته من العمل  
إلا إذا اشترطت عليه عند الزواج ان يسمح لها بالعمل  
ولكن هذا لا يعني أنّه إذا وافق علي عملها  
أن يأخذ أجرا مقابل ذلك  
--------  
هي ليست مملوكة له  
ليوظّفها في وظيفة ويتقاضي الأجر  
وليس كلّ حقّ لك يحقّ لك أن تتنازل عنه  
وليس كلّ حقّ يحقّ لك أن تتنازل عنه  
يعطيك الحقّ بأخذ مقابل عن هذا التنازل  
-------  
فمثلا  
حياتك هي حقّ لك  
ولكن إذا حكم علي إنسان بالإعدام  
فلا يمكن ان تتنازل له عن حياتك وتعدم بدلا منه  
ولو طلبت ذلك فسيرفض طلبك قانونا  
هذا من نوع الحقوق التي لا يحقّ لك التنازل عنها  
--------  
بينما مثال الحقوق التي لو تنازلت عنها  
فلا يعطيك ذلك الحقّ في أخذ مقابل  
الجنسيّة هي حقّ لك  
ولكن لا تلتزم الدولة بدفع مقابل لك إذا تنازلت عن جنسيّـها  
------  
كما لا يحقّ لك أن تتنازل عن جنسيّتك لغيرك  
فتمنحه جنسيّة بلدك مقابل تنازلك عنها  
هنا يندرج هذا الموقف تحت نوع الحقوق التي لا يمكن تبادلها  
كحقّ الحياة في المثال السابق  
-------  
الحقّ الرابع  
كلّ ربح حصلت عليه الزوجة  
أو هديّة أهديت إليها  
يدخل كل هذا المال تحت عصمتها الخاصّة  
--------  
وهذه الأفعال من الاعتداء علي حقوق المرأة الماليّة  
هي أمراض اجتماعيّة لا دخل للإسلام بها  
-------  
المصيبة أنّ هذا المرض الاجتماعي  
يسخّره ضعاف النفوس  
في أن يلحقوا به صورة سلبيّة لمكانة المرأة في الإسلام  
--------  
يا سادة  
بأيّ حقّ تحمّلون الإسلام ذنب أمراضكم الاجتماعيّة ؟